

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٥٢ لسنة ٢٠١٥

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٥/٢/٤ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

**قرر :**

### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢١) جنایات شمال القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٨٦١٥ لسنة ٢٠١٣ جنح الأزكيّة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٢/٨ إلى قاعة المحاكمات بوادي النطرون ، بدلاً من مقرها الحالى .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٢/٨

صدر في ٢٠١٥/٢/٥

وزير العدل

**المستشار / محفوظ صابر**